

EP

الأمم المتحدة

Distr.

LIMITED

UNEP/OzL.Pro/ExCom/39/20

8 March 2003

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج



الأمم المتحدة



للبيئة

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

لتنفيذ بروتوكول مونتريال

الاجتماع التاسع و الثلاثون

مونتريال ، 2-4 نيسان/أبريل 2003

نظرة عامة إلى القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات

مشروعات وأنشطة مقدمة إلى الاجتماع التاسع والثلاثين

مسائل مقدمة من الوكالات المنفذة والوكالات الثانية

-1 إن القيمة الإجمالية للمشروعات والأنشطة التي تلقتها أمانة الصندوق من الوكالات المنفذة والوكالات الثانية لتقديمها إلى الاجتماع الـ 39 تبلغ 71 دولار أمريكي (تشمل تكاليف مساندة الوكالة إذا لزم الأمر والتمويل المطلوب يبلغ 53,146,433 دولار أمريكي تشمل الشرائح للخطط القطاعية ومشروعات بروميد الميثيل.

استعراض الأمانة للمشروعات والأنشطة المقترحة

-2 إن قيام أمانة الصندوق باستعراض المقترنات بتمويل المشروعات والأنشطة قد أسفر عن توصية بموافقات مفرشية على 16 مشروعًا استثمارياً وعلى أنشطة أخرى بمبلغ 6,496,908 دولار أمريكي. وتم سحب أو إرجاء 7 مشروعات استثمارية وأنشطة أخرى قيمتها الإجمالية 14,688,523 دولار أمريكي ، تشمل مشروعات لم تقدم لها المعلومات اللازمة لإثبات أهليتها أو كانت أهليتها موضع شك. وتبلغ التكاليف الإضافية للمشروعات الاستثمارية والخطط القطاعية والخطط الوطنية للإزالة قيمة إجمالية مطلوب تمويلها تبلغ 45,733,548 دولار أمريكي وقد تم الاتفاق على هذه التكاليف مع الوكالات المنفذة وهي مقدمة للنظر فيها منفردة جريأً على العرف المتبع من قبل .

الوضع القائم في الصندوق

-3 في أوان إعداد هذه الورقة كانت الموارد المتاحة لدى الصندوق للالتزام بها تبلغ حوالي 53.7 مليون دولار أمريكي.

القضايا ذات الصعوبة التي ظهرت من عملية استعراض المشروعات

تمويل ثانئي لأنشطة برنامج المساعدة على الامتثال التي يبذلها اليونيسف

-4 قدم اليونيسف تعديلاً لبرنامج عمله لعام 2003 يقترح إنشاء شبكة من مسؤولي الأوزون لتسعة بلدان أوروبية شرقية ولبلد واحد وسط آسيوي . وهذا الطلب تناقشه الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/39/22 . واقتراح اليونيسف أن يتم تمويل هذا النشاط جزئياً من جانب اليونيسف (130,000 دولار أمريكي) ومن جانب إسهامات من ثلاثة من المانحين الثنائيين هم الجمهورية التشيكية (60,000 دولار أمريكي) وهنغاريا (40,000 دولار أمريكي) والجمهورية السلوفاكية (15,000 دولار أمريكي) . وقد قدمت طلبات ثنائية من تلك البلدان الثلاثة إلى الاجتماع الـ 39 وهي طلبات منظورة فيها في الوثيقة

UNEP/OzL.Pro/ExCom/39/21 . ويطلب اليونيب التمويل لعام 2003 باعتباره نشاطاً قائماً بذاته لكنه وقال أنه يقترح للسنوات القادمة أن يسعى إلى الحصول على زيادة تمويل الكاب لليونيب بما يسمح بالحفاظ على الشبكة .

-5 لا توجد عوائق ناشئة عن قواعد الصندوق تحول دون إشراك الوكالات الثنائية في تمويل نشاط من أنشطة برنامج المساعدة على الامتثال . غير أن المقرر 8/2 الصادر عن الأطراف يقتضي أن يكون التعاون الثنائي : (أ) متصلًا بدقة بالامتثال لأحكام البروتوكول و (ب) أن يوفر موارد إضافية و (ج) أن يغطي تكاليف إضافية متفقاً عليها . وبكون التمويل الثنائي لإحدى الشبكات منحرفاً أيضاً عن العرف المتبوع إذا كان المانح الثنائي مسؤولاً مباشرة أمام اللجنة التنفيذية عن تنفيذ النشاط أو عن التبليغ المالي عنه . ويمكن للجنة التنفيذية أن تنظر في هل ترغب أن تعطي الأولوية للموافقة على طلبات تعاون ثانوي لساندة شبكة من الشبكات أو لساندة أنشطة أخرى داخلة في برنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب .

مسؤوليات الوكالات في إعداد وتنفيذ خطط إدارة غازات التبريد

-6 طلب اليونيب تمويلاً لإعداد مشروعات تتعلق بعناصر الاستثمار الداخلية في خطط إدارة غازات التبريد أو في تحديث خطط إدارة غازات التبريد ، سبق أن اعتمد تمويل لإعداد مشروعاتها لليونيب وفقاً للمقرر 48/31 . والطلبات الفردية منظور فيها في برنامج عمل اليونيب لعام 2003 في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/39/23 . وسبق في الماضي أن تمت الموافقة على طلبات مماثلة ، والواقع أن تمويل إعداد المشروعات أمر تقضيه الوكالات المنفذة الضالعة في مشروعات استثمارية لأن مثل هذه المشروعات لا يمكن أن يقوم بإعدادها أو تنفيذها اليونيب الذي كثيراً ما يشرع في إعداد خطط إدارة غازات التبريد .

-7 غير أن هذا التمويل لا يتمشى تماماً والخطوط التوجيهية الواردة في المقرر 48/31 وذلك لسبعين هما : (أ) تضع تلك الخطوط التوجيهية حداً لتمويل إعداد المشروعات ، بحيث إذا تمت الموافقة أصلاً لليونيب على أموال تبلغ الحد الأقصى فإن أي تمويل إضافي لوكالة أخرى لإعداد عناصر استثمارية في خطط إدارة غازات التبريد لا يكون مقبولاً ؛ (ب) بينت الخطوط التوجيهية بشكل مفصل جداً المتطلبات المطلوب توافرها في أنشطة إعداد المشروعات الشاملة والمتكاملة ، ولا يبدو أن تلك المتطلبات تتتوفر عند إعداد مشروعات فرعية استثمارية وغير استثمارية تعامل ككيانات منفصلة ، وهو ما يبدو قائماً في هذه الحالة .

-8 يبدو في صورة أوسع أن هذه التجزئة لعملية إعداد خطط إدارة غازات التبريد قد تستمر خلال مرحلة التنفيذ . و تستطيع الوكالة المعنية أن تقوم بتنفيذ المشروع الفرعي الخاص بها في وفاء كامل بمتطلبات المشروع الفرعي الذي وافقت عليه اللجنة التنفيذية . ولكن عند إتمام المشروع الفرعي تتلاشى مسؤوليات الوكالة ولم يعد لها ارتباط في خطط إدارة غازات التبريد ككل . و يبدو أن هذا الطرف لا يتمشى لا مع متطلبات الخطوط التوجيهية ولا ما المقصود منها .

-9- أن الخطوط التوجيهية تنظر إلى خطط ادارة غازات التبريد باعتبارها صفة متكاملة تماماً ، الغرض منها هو تمكين بلدان المادة 5 من الوفاء بالتحفيضين المقررين لعامي 2005 و 2007 في الـ CFC وتقضي الخطوط التوجيهية أن تقوم البلدان بإتخاذ تدابير هذا الوفاء بدون المزيد من المساعدة من جانب الصندوق المتعدد الأطراف . ويمكن أن تتوقع اللجنة التنفيذية والبلد صاحب الشأن أن تقوم الوكالة أو الوكالات المنفذة المعنية بمساعدة البلد على تنفيذ صفة خطط ادارة غازات التبريد كلها ، شاملة الإزالة المنشودة من العملية والتي هي الأساس الذي يصدر اعتماد التمويل بناءً عليه .

-10- وبمراجعة ما سبق ، قد تنظر اللجنة التنفيذية في هل ترغب في : (أ) أن تطلب من الوكالات أن تنسق طلباتها الخاصة بإعداد المشروعات في مجال خطط ادارة غازات التبريد وتحديثات خطط ادارة غازات التبريد بحيث يظل إجمالي التمويل المطلوب محصوراً في الحدود التي ترسمها الخطوط التوجيهية الواردة في المقرر 48/31 ، و (ب) أن تقضي القيام مع أول طلب يقدم لإعداد مشروع خطط ادارة غازات التبريد أو تحديثه ترشيح جميع الوكالات التي ستكون ضالعة في خطط ادارة غازات التبريد والوكالة القيادية التي ستكون مسؤولة عن تنفيذ خطط ادارة غازات التبريد كلها ، بما فيها تحقيق أهداف الإزالة المنشودة منها ، وعن التبليغ عما يحرز من تقدم في جميع النواحي وعن إنعام الإنجاز